



المستندات

المطلوبة للحصول على موافقة بتنظيم رحلات خارجية (للمصريين)

1. طلب الشركة مرفق به البرامج المراد تنظيمها والإعلان عنها.
2. حوالة بريدية بـ 10 جنيهات لصالح وزارة السياحة.
3. في حالة سابقة حصول الشركة على موافقة بتنظيم رحلات خارجية : يقدم بيان معتمد بإجمالي مصروفات رحلات العام السابق على ألا يتجاوز على النسبة المحددة طبقاً للائحة التنفيذية لقانون تنظيم الشركات السياحية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 209 لسنة 2009 وهي 20٪ من حجم إيرادات السياحة الخارجية.
4. في حالة تقديم طلب لأول مرة : يقدم تعهد من الشركة بعدم وجود سابقة للحصول على موافقة بتنظيم رحلات خارجية

يتم الرد بعد (48 ساعة)